

الإسلام فكرة وطريقة

يقول الحق سبحانه وتعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾، لقد أخذ مفهوم الدين عند الناس الفهم الغربي له، وهو الكهنوت؛ وذلك لأن العلمانية التي جاء بها الفلاسفة الغربيون الذين ثاروا على رجال الكهنوت وتحديدًا رجال الدين النصارى، وبعد حل وسط بين رجال الدين والفلاسفة توصلوا إلى فصل الكهنوت أو رجال الدين عن الحياة، أي فصل الأحكام التي كان رجال الدين يشعرونها زورا باسم الله سبحانه وتعالى عن رعاية شئون الناس، فكانت العلمانية تقوم على فصل تلك الأحكام الكهنوتية عن حياة الناس، ولكن مفهوم الدين في الإسلام مغاير تماما عنه في باقي الديانات التي حرفها رجال الكهنوت لصالح الملوك الذين كانوا يستعبدون الناس باسم الدين، فالدين الإسلامي ليس كهنوتاً وهو أبعد ما يكون عن ذلك، فهو مبدأ يقوم على عقيدة تقنع العقل وتوافق فطرة الإنسان، ويقوم على مجموعة من الأحكام الشرعية التي تعالج مشاكل الإنسان بوصفه إنساناً، وهذه الأحكام شاملة لجميع نواحي الحياة، وهي البلمس الشافي والعلاج الصحيح لجميع مشاكل الناس في كل زمان ومكان.

ووصف الإسلام بالمبدأ الذي يقوم على عقيدة ومنها نظام حياة، يعني أنه فكرة وطريقة، فهو ليس مجرد أحكام جامدة، كالفعل أو لا تفعل، متخلفة عن زمانها أو سابقة له، بل هي أحكام عملية قابلة للتطبيق في كل زمان ومكان وعلى أي جنس من أجناس البشر، عرب وعجم، بيض وسود وحمير وصفير، فالإسلام جاء للإنسان بوصفه إنساناً، ومن أرسل له هذا المبدأ هو خالق هذا الإنسان، الله سبحانه وتعالى، وهو يعلم ما يصلح حاله وما لا يفسده ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾، فالإسلام فكرة أي عقيدة وأحكام شرعية، والطريقة هي الأحكام الشرعية التي تبين كيفية تنفيذ العقيدة وكيفية تنفيذ الأحكام الشرعية، فالله أمر بالإيمان بواجب الوجود وهو الله وبنبوة محمد ﷺ ونهى عن الارتداد عن الإسلام، وأمر بحمل الدعوة الإسلامية إلى العالم. فالأحكام التي تبين كيفية تنفيذ هذه الأوامر والنواهي من الطريقة، مثل أحكام المرتد وأحكام الجهاد وأحكام مشركي العرب وغير العرب. والله تعالى أمر بالعفة ونهى عن الزنا، وأمر بحفظ الملكية الفردية ونهى عن السرقة، وأمر بالمحافظة على النفس ونهى عن قتلها. فالأحكام التي تبين كيفية تنفيذ هذه الأوامر والنواهي من الطريقة، مثل حد الزنا وحد السرقة وقتل القاتل. والله تعالى أمر بإقامة خليفة ونهى عن أن يقعد المسلمون عن إقامة خليفة أكثر من ثلاثة أيام، وأمر بإقامة قضاة يفصلون الخصومات، وأمر برعاية شؤون المسلمين، ونهى عن المظالم، ونهى عن الغش في البيع، ونهى عن الاحتكار، ونهى عن الظلم. فالأحكام التي تبين كيفية تنفيذ هذه الأوامر والنواهي من الطريقة، مثل أحكام البيعة، وأحكام القضاء، وأحكام بيت المال، وأحكام المظالم، وأحكام الحسبة. والله تعالى أمر بإطعام الفقراء والمساكين، ونهى عن أن يبيت أحد جائعاً من الفكرة. فالأحكام التي تبين كيفية إعطاء هؤلاء الفقراء من المال، ومنع من أن يبيت أحد جائعاً من الطريقة، مثل أحكام النفقات وأحكام الزكاة وأحكام ما يستحق على بيت المال. وهكذا كل حكم يبين كيفية تنفيذ كل أمر من أوامر الله تعالى أو نهي من نواهيها هو من الطريقة. فالطريقة أحكام شرعية، ولذلك لا يقال

ما هو الدليل على الطلب الجازم من الشارع على وجوب التقيد بالطريقة. فإن الدليل عليها هو الدليل الذي يدل على وجوب التقيد بالأحكام الشرعية معروف من مثل قوله تعالى ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ وقوله تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ إلى غير ذلك من الأدلة المعروفة.

والله تعالى لم ينزل أحكاماً شرعية لمعالجة المشاكل وترك للإنسان أن ينفذ هذه الأحكام بما يراه، فلم يقل له لا تسرق ولا تزن ولا تأكل مال غيرك ولا تشرب الخمر. وتركه هكذا ينفذها، بل قال له لا تسرق ووضعت أحكاماً تبين كيفية تنفيذ هذا النهي وهي أحكام السرقة والنهب والسلب والغصب. فالله تعالى بين جميع الأحكام اللازمة للإنسان في الحياة وبين جميع الأحكام اللازمة لتنفيذ هذه الأحكام ولم يترك للإنسان أن يضع أي حكم لا لمعالجة المشاكل ولا لكيفية تنفيذ هذه المعالجات بل بينها جميعها. ومن هنا كان الإسلام فكرة وطريقة، والفكرة هي العقيدة والأحكام التي تبين معالجة مشاكل الحياة من مثل الإيمان بصلاحية الإسلام والإيمان بالكتاب والسنة والإيمان بفساد الكفر. ومن مثل أحكام البيع وأحكام الزواج وأحكام الإجارة وأحكام الصلاة. وأما الطريقة فهي الأحكام التي تبين كيفية تنفيذ الفكرة، أي كيفية تنفيذ العقيدة وكيفية تنفيذ الأحكام الشرعية من مثل أحكام الجهاد وأحكام الغنائم وأحكام الفبيء وأحكام المرتد. ومن مثل أحكام العقوبات كالحدود والجنايات والتعزير. ومن مثل أحكام الإمامة والقضاء والحسبة. ومن مثل أحكام الدعوة ومحاسبة الحكام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وعليه فإن التقيد بالطريقة فرض وعدم التقيد بها إثم، فإن لم يتقيد بها وأخذ غيرها عن اعتقاد بعدم صلاحيتها فإن عمله هذا كفر والعياذ بالله، أي لم يتقيد بأحكام الإسلام بوصفها طريقة للتنفيذ عن عدم اعتقاد بصلاحيتها كقطع يد السارق مثلاً فإنه يكفر، وأما إن لم يتقيد بها عن كسل أو تساهل أو مجازاة أو ما شاكل ذلك، فإن عمله هذا معصية، ومن هنا تأتي أحكام الحكام والقضاة من حيث كونها معصية أو كفراً، فإن الحكم والقضاء من الطريقة، فالقاضي الذي يقضي بحبس السارق ولا يقضي بقطع يده ينظر، فإن قضى بذلك غير معتقد بصحة قطع يد السارق وصلاحيته فإنه يكفر ويرتد عن الإسلام، وإن قضى بذلك مجازاة ونزولاً عند رغبة الحكام مع اعتقاده بصحة حكم قطع يد السارق وصلاحيته فإنه يكون عاصياً، وفي كلتا الحالتين يأثم. وكذلك الحكام. فالتقيد بالطريقة أي بالأحكام التي تبين كيفية تنفيذ الأحكام بلغ من تشديد الله بشأنه أن قال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾ وبلغ من خطورته أن من لم يعتقد يكفر والعياذ بالله.

وقضية المسلمين منذ نزول الإسلام حتى اليوم وإلى أن تقوم الساعة هي هي لم تتغير ولن تتغير، وهي نشر الإسلام بطريقة معينة محدودة هي الجهاد، وإجبار الناس بالقوة على التقيد بأحكامه، ولذلك كان دخول المسلمين في صراع مع الناس طبيعة من طبائع الإسلام وبالتالي طبيعة من طبائع المسلمين. وكان وجود السلطان أو الدولة هي بمثابة الروح للجسم في قضية الإسلام، فإنه بدون السلطان لا توجد هذه القضية ولا تحيا، وبدون السلطان لا يشرق نور الإسلام في الحياة ولا يكون للإسلام أي كيان. والصراع الذي يدخل المسلمون حلته مع الناس صراع فكري أداته المادة، سواء أكان ذلك في الجهاد أو كان في إخضاع الناس للأحكام. فهو في الجهاد يدعو الناس للإسلام بطريقة تلفت النظر قبل أن يبدأهم بالقتال؛ وفي إخضاع الناس للأحكام لا يوقع العقوبة إلا على الفرض والحرام، ولا

يوقعها إلا بعد إعلان الأحكام للناس وتعريفهم بها، وفي كلتا الحالتين يكون السلطان نفسه الذي يقود الأمة للجهاد ويقيم حدود الله سلطاناً قائماً على الفكرة، ومسيراً بالفكرة، سائراً هو والفكرة سير امتزاج لا يصح فيه التمييز ولا الافتراق، ولذلك لم يكن من السهل الوقوف في وجه السلطان الإسلامي من أولئك المصارعين له، لأن صراعهم مادي بحت، وسلطانهم سلطان مادي، في حين إن صراعه صراع فكري أداته المادة، وسلطانه سلطان قائم على الفكر، وهذا هو السبب في أن المسلمين كانوا دائماً يكسبون الحروب ولو خسروا العديد من المعارك، ولعل هذا هو الذي يكشف السر في أن المسلمين أمروا بالوقوف في وجه عشرة أضعاف قوتهم هم، ثم حين خفف عنهم طلب منهم أن يقفوا في وجه ضعفي قوتهم، ولم يسمح لهم بالانهزام أمام الضعفين، لأن قوة الفكر التي يقوم عليها السلطان وتقوم حياة الفرد على أساسها أكبر وأشد قوة من عشرة أضعاف القوة المادية، ومن هنا كان أهم ما في هذا الصراع الذي لا بد من أن يدخل المسلمون حلته مع الناس، هو الناحية الفكرية التي تقوم عليها القوة المادية، أو بتعبير آخر قيام القوة المادية على الفكر.

إن الناس الذين دخلوا مع المسلمين في الصراع الدموي لم يكونوا يدركون مدى ما للعقيدة الإسلامية، أي للفكر، من قوة في القوة المادية، ولذلك كانوا يعتمدون على زيادة قوتهم المادية على قوة المسلمين ليهزموا المسلمين، ولكنهم بالرغم من هذه الزيادة في القوة كان المسلمون ينتصرون عليهم رغم ضعف المسلمين وقلة عددهم، ولم تنفع زيادة القوة المادية أصحابها في ميادين الحرب، وظل النصر حليفاً للمسلمين. هكذا كان حال المشركين مع رسول الله ﷺ وأصحابه، وهكذا كان حال الروم مع الصحابة، وحال الفرس مع الصحابة، وحال جميع الكفار الذين دخلوا في حرب مع المسلمين. وما خسر المسلمون الحرب إلا مرتين اثنتين ليس غير، إحداهما في الحروب الصليبية قد خسروا الحرب وإن عادوا واستأنفوا الحرب وكسبوها، والثانية في القرن التاسع عشر الميلادي بطوله حتى انتهت بهزيمتهم نهائياً في الحرب العالمية الأولى، والآن والعالم كله يحاول الانعتاق من سيطرة الغرب عليه فإنه من الطبيعي أن يحاول المسلمون كذلك كسائر العالم إزاحة سيطرة الغرب عنهم وإزالة نفوذهم من بلادهم، ولكن هل يتحقق للعالم إزالة سيطرة الغرب عنه؟ وهل يتحقق للمسلمين التخلص من نفوذ الغرب؟ إن الذي يجعل المسلمين يسيرون في الطريق الصحيح هو أولاً إدراكهم أن قضيتهم ليست الانعتاق من سيطرة الغرب، فإن هذه ليست قضية وإنما هي رد الفعل الطبيعي عند الإنسان أن يقاوم السيطرة وأن لا يرضى بالعبودية، وإنما قضيتهم هي قضية الإسلام، ألا وهي نشر الإسلام بالجهاد، وإخضاع الناس بالقوة لأحكام الشرع، أي أن الطريق الصحيح هو الدخول في صراع مع الناس، كل الناس، صراعاً مادياً، صراعاً دموياً، من أجل نشر الإسلام وإخضاع الناس لأحكامه، هذا هو الطريق الصحيح ولا طريق غيره للمسلمين، ولا يمكن أن يكون لهم طريق، بوصفهم مسلمين، سوى هذا الطريق، ولذلك ليس لهم خيار في السير، بل هم مجبورون على هذا السير إذا كانوا سيظلون مسلمين، بل إذا كانوا يريدون أن يظلوا أمة إسلامية، لأن هذا الصراع طبيعة من طبائع المسلمين، بل طبيعة من طبائع الإسلام.

غير أن الدخول في هذا الصراع من أجل هذه القضية لا يتأتى إلا بسلطان، ولكن ليس أي سلطان، بل سلطان إسلامي، فلا بد من وجود السلطان الإسلامي أولاً ثم الدخول فوراً في صراع مادي مع الناس، فالسلطان الإسلامي

هو الخطوة الأولى. ويليهِ فوراً وفي الحال الدخول في الصراع المادي مع الناس، ومن هنا كان العمل لإيجاد السلطان الإسلامي هو العمل الذي يجب أن يحرص الجهد فيه، لأنه لا قضية قبل وجوده، بل لا سبيل للعمل للقضية وفي القضية قبل وجوده، فمن أجل البدء بالعمل بل التمكن من العمل لا بد من حصر الجهد كله في إيجاد هذا السلطان بالذات، يعني سلطان الإسلام. والواقع هو أن إقامة سلطان الإسلام في بلاد المسلمين أهون من إقامة أي سلطان، سواء من طبيعة السلطان من حيث هو سلطان، أو من طبيعة سلطان الإسلام من حيث هو سلطان إسلامي. أما من حيث طبيعة السلطان فإن السلطان يكمن في الأمة أو في الفئة الأقوى، والناس في أي بلد إسلامي مسلمون، فكانت إقامة سلطان إسلامي فيهم أهون من إقامة أي سلطان، وأما من حيث طبيعة السلطان الإسلامي فإنها توجب أن يقف المسلم أمام عشرة عند بدء إقامة السلطان، وأن يقف أمام اثنين في أية حالة أخرى من سائر الحالات، فلو كان الذين يقيمون السلطان أقلية في بلد فإنهم قادرون على الانتصار على عشرة، فهم أقدر على إقامة سلطان إسلامي من غيرهم الذين يريدون إقامة سلطان آخر، ولذلك كانت إقامة سلطان الإسلام في بلاد الإسلام أقرب من إقامة أي سلطان، لذلك وجب التذكير بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِثَّةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا﴾ ومن قوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِثَّتَيْنِ﴾.

وهكذا فإن الإسلام الذي قام على عقيدة وانبثق عنها نظام شامل فريد، يسعد البشرية ويحل مشاكلها، هذا الإسلام العظيم طريقة تطبيقه هي الدولة الإسلامية التي تحكم بالإسلام، ولكن هذا الإسلام العظيم يظل مجرد مبدأ عظيم ما لم يتم العمل على تطبيقه في دولة، يقودها حزب سياسي فقيه في أحكام الإسلام، ولكن هذا الحزب بحاجة إلى قوة مادية توصله إلى سدة الحكم، وأصحاب تلك القوة هم أهل النصره من جيوش المسلمين، من يدركون قضية الإسلام بأنها تطبيق الإسلام في معترك حياة الناس ونشر الإسلام بطريقة محددة هي الدعوة والجهاد وإجبار الناس بالقوة على التقيد بأحكامه، وبالتالي الدخول في صراع مادي مع الناس بالسلطان الإسلامي، وبغير هذا الطريق لن ينعق المسلمون من سيطرة الغرب ولن يزال نفوذهم، بل لن يظلوا أمة إسلامية، ولا يحق لأهل القوة الادعاء بأنهم قوة إسلامية، وذلك لأنهم إذا أداروا ظهورهم للأمة ولم ينصروا دين الله بنصرة الحزب الذي يحمل مشروع نهضة الأمة، فإنهم يكونون قد تنكروا لسبب وجودهم في هذه الحياة كعباد لله، حيث يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، وعبادة الله لا تتجزأ، فلا يجوز أن يختار الضابط والجندي أن يتعبد الله بالصلاة والصيام وأداء العمرة والحج والصدقات، ولا يقوم بما هو أوجب من ذلك، وهو نصره الإسلام ورفع راية الإسلام خفاقة فوق ربوع الأرض بالجهاد في سبيله، لذلك أصبحت المسئولية معلقة على أكتاف أهل النصره، حتى يقوموا بالجهاد في سبيل الله، فيوصلوا الإسلام إلى الحكم ويحملوا الإسلام رسالة هدى ورحمة للناس كافة ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾.

كتبه للمكتب الإعلامي المركزي لحزب التحرير

بلال المهاجر - ولاية باكستان